

المقالة الثانية عشرة^(١) مراعاة المرحلية من سنة الله تعالى الشرعية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

فإن الله تعالى قد أرسل محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق ليخرج الناس به من الضلال إلى الهدى ومن الظلام إلى النور، وهذا الهدف يهدد مصالح المعاصرين له من الزعماء والكبراء، لأن دعوته سوف تسحب اهتمام الناس عنهم إليه وتشد أنظارهم دونهم عليه، مما حملهم على محاربتة بكل وسيلة، والدعوة إلى معاداته في كل قبيلة وفضّ الناس عنه بكل حيلة، حتى تملاً عليه الكبار والصغار من عليه القوم حسداً له وحقداً عليه كما قال تعالى: ﴿وأنه لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبداً﴾^(٢) مع أنه إنما يدعوهم إلى ما فيه خيرهم في الدنيا وإلى ما فيه نجاتهم في الآخرة: ﴿قل إنما أدعو ربي ولا

(١) شهر ذي الحجة سنة ١٤١٤ هـ.

(٢) سورة الجن: آية ١٩.

أشرك به أحداً. قل إني لن يجيرني من الله أحد ولن أجد من دونه ملتحداً إلا بلاغاً من الله ورسالاته ومن يعص الله ورسوله فإن له نار جهنم خالدين فيها أبداً^(١).

ولكن ثبات رسول الله ﷺ وأصحابه فتح باب مسيرة الهدى لتواصل سيرها وتصل إلى هدفها بتوجيه الله تعالى الذي كان يُنزل على رسوله ﷺ من الأحكام ما يعالج الأمور ومن التشريعات ما يناسب الأمور حتى لا يتحطم الداعية ولا ينتشر الكفر.

فبدأ بالدعوة إلى توحيد الله تعالى ونبذ الشرك وهذه قضية لا مجال للمداراة فيها ولا للتفاوض عليها لأنها أساس الدين الجديد وعمدة سنامه ولهذا فقد جهر بها النبي ﷺ وتحمل ما نشأ عنها من تبعات على المستوى المادي من إيذاء له في بدنه؛ وعلى المستوى المعنوي من إيذاء له في سمعته، ومثل ذلك فعل أصحابه رضي الله عنهم أجمعين.

ولكنه حين شرع في الأحكام العملية والسلوكية اعتمد فيها أسلوب التدرج والمرحلية مراعاة لقدراتهم البشرية.

مثال ذلك: تحريم الخمر، فقد مرّ بأربعة مراحل^(٢):

(١) سورة الجن: آية ٢٣.

(٢) انظر روائع البيان ج ١ ص ٢٧٢.

المرحلة الأولى: الإشارة إلى أنه قسيم الرزق الحسن: ﴿ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكرًا ورزقًا حسنًا﴾^(١).

المرحلة الثانية: الإشارة إلى أن ضررها أكبر من نفعها ﴿يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما﴾^(٢).

المرحلة الثالثة: الإشارة إلى أنها تعيق عن التقرب إلى الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾^(٣).

المرحلة الرابعة: النص الصريح على تحريمها: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه، لعلكم تفلحون إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾^(٤).

وهكذا تدرج بهم التشريع في تحريم الخمر التي

(١) سورة النحل: آية ٦٧.

(٢) سورة البقرة: آية ٢١٩.

(٣) سورة النساء: آية ٤٣.

(٤) سورة المائدة: آية ٩١.

كانت عمدة حياة الكثير منهم حتى إنهم ليقدمونها على كل شراب وممتع، فلما ألفت نفوسهم تركها في بعض الأوقات والأحوال وصل بهم إلى تركها في كلها، وما أن نزلت الآية الأخيرة في تحريمها حتى سارعوا إلى إراققتها في طرق المدينة المنورة وأزقتها استجابة لله تعالى وللرسول إذ دعاهم إلى تركها والتخلص منها.

ومثل ذلك يقال في المواقف السياسية والاستفادة من المواقف القيادية في المجتمع التي هي حق مكتسب للأمة لا يجوز لهم التفريط به.